



عدد ١٦

قرار

من كاتب عام بلدية نفطة المكلف بالتسير العادي والإداري للبلدية مؤرخ في ... ٨ آفريل ٢٠٢٣، والمتعلق بإحداث لجنة إدارية متناففة ببلدية نفطة.

إن كاتب عام بلدية نفطة المكلف بالتسير العادي والإداري للبلدية

بعد إطلاعه على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نصت أو تمتها وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011

وعلى الأمر عدد 1753 لسنة 1990 المؤرخ في 29 أكتوبر 1990 المتعلق بضبط كيفية تنظيم وتسخير اللجان الإدارية المتناففة

وعلى الأمر عدد 780 لسنة 1982 المؤرخ في 11 ماي 1982 المتعلق بإحداث رتبة منشط تطبيق رياض الأطفال، كما وقع تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2376 لسنة 1999 المؤرخ في 27 أكتوبر 1999.

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

وعلى الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية المتمم بالأمر عدد 112 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009، و على الأمر عدد 675 لسنة 1999 المؤرخ في 29 مارس 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المتصرفين في الوثائق والأرشيف.

و على الأمر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 12 آفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نصت أو تمتها.

و على الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 آفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

و على الأمر عدد 1569 لسنة 1999 المؤرخ في 21 جوان 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المهندسين المعماريين للإدارة وعلى جميع النصوص التي نصت أو تمتها وخاصة الأمر عدد 116 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009.

و على المرسوم عدد 09 بتاريخ 08 مارس 2023 حول حل المجالس البلدية وعلى مكتوب السيد وزير الشؤون المحلية بالنيابة عدد 1877 بتاريخ 18 مارس 2021 حول اللجان الإدارية المتناففة بالبلديات

قرار مالي

الفصل الأول: إحداث بلدية نفطة لجان إدارية متناسبة مؤهلة بالنسبة لأصناف موظفي و عملة بلدية نفطة كما يلي:

- **اللجنة الأولى:** متصرف مستشار، مهندس أول، تقني أول، متصرف، متصرف مساعد، تقني، مساعد تقني ، عون تقني، كاتب تصرف، مستكتب إدارة، عون إستقبال، منشطي رياض الأطفال
- **اللجنة الثانية:** عملة الوحدة الثالثة و عملة الوحدة الثانية
- **اللجنة الثالثة:** عملة الوحدة الأولى

الفصل الثاني: حدد عدد أعضاء كل لجنة من اللجان المنصوص عليها بالفصل الأول من القرار باثنين رسميين واثنين نائبين يمثلون الإدارة يقع اختيارهم من بين الموظفين المترشحين في رتبة من الصنف الفرعي "أ2" على الأقل ويتم تعينهم بقرار من كاتب عام البلدية واثنين رسميين واثنين نائبين يتم انتخابهم وفق الرزنامة المصاحبة يوم 23 ماي 2023 ويخفض عدد ممثلي الأعوان إلى واحد رسمي وواحد نائب عندما يكون عدد الأعوان التابعين لنفس اللجنة أقل من عشرين يترأس هذه اللجنة الإدارية المتناسبة أحد ممثلي الإدارة على أن يكون على الأقل مكلف بخطبة رئيس مصلحة أو ما يعادلها ويقع تعينه بمقتضى قرار من كاتب عام البلدية

نفطة في: ١٨٠٢٠٢٣

